

قرارات

وزارة التجارة والصناعة

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ١٧ لسنة ٢٠١٨ « بالتفويض »

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة السويس

للعام المالى ٢٠١٥

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته

بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠١٥ بتحديد الوزير المختص

والوزارة المختصة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٤٩٢ لسنة ٢٠١٧ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٧٣ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد لائحة نظام شئون العاملين

واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة السويس جلسة ٢٠١٦/٤/١٧

باعتماد الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠١٥ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٨/٣/٤ ؛

قـرـر:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة السويس عن العام المالى ٢٠١٥ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٣٢٣٧٣١٦,٠٣ ج (فقط ثلاثة ملايين ومائتان وسبعة وثلاثون ألفاً وثلاثمائة وستة عشر جنيهاً وثلاثة قروش لا غير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٢٤٨٨٩٠٣,٠٠ ج (فقط مليونان وأربعمائة وثمانية وثمانون ألفاً وتسعمائة وثلاثة جنيهاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٧٤٨٤١٣,٠٣ ج (فقط سبعمائة وثمانية وأربعون ألفاً وأربعمائة وثلاثة عشر جنيهاً وثلاثة قروش لا غير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠١٥/١٢/٣١ مبلغ ٣٣٢٠٣٦٧٥,٦٢ ج (فقط ثلاثة وثلاثون مليوناً ومائتان وثلاثة آلاف وستمائة وخمسة وسبعون جنيهاً واثنان وستون قرشاً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١٨/٣/٤

رئيس القطاع

المفوض فى بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

أ/ محمود أحمد عبد المجيد